

الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

يصدر يومي
الثلاثاء - والجمعة

المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية
العنوان : 42 نهج 18 جانفي 1952
الهاتف : 243.874 - 243.873

الحساب الجاري بالبريد 15 - 610
تونس

تسلم الاعلانات للنشر
يومي الاثنين والخميس قبل الساعة التاسعة صباحا
تدفع جميع المبالغ باسم القابض

قوانين وترايب



بها الوطن من الايمان فمن من اضر بالاداء انما ينزل به ازانين

تعريف

النشرة الاصليه وتوحيدها		النشرة الاصليه		
لستة اشهر	لستة اشهر	لستة اشهر	لستة اشهر	
12900	32400	12600	22800	تونس
				الجزائر
				المغرب
22150	32900	12850	32300	فرنسا
22850	52100	22550	42500	البلدان الاخرى
02045		02035		ثمن النسخة
ثمن نشر الاعلانات				
السطر 02150				

لبيع : القانون الاساسي للطائرات الادارية والفنية (مستخرج من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 44 المؤرخ في 12 و 15 اكتوبر 1971) الثمن 100 م

صحيفة

وزارة المالية

امر عدد 388 لسنة 1971 مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بتطبيق المرسوم عدد 5 لسنة 1971 المؤرخ في 7 اكتوبر 1971 القاضي بتنقيح قانون المالية لتصرف 1971

2372

امر عدد 389 لسنة 1971 مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بتحويل اعتماد من فصل الى آخر

2378

قرار من وزير المالية مؤرخ في 28 اكتوبر 1971 يتعلق بضبط اساليب اصدار القسط السابع الجديد من رقاع التجهيز ..

2379

وزارة الاقتصاد الوطني

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 28 اكتوبر 1971 يتعلق باسما بيع التمور لصابة 1972 - 1971

2380

اعلانات وارشادات

اعلانات 2381

فهرس

صحيفة

الاوامر والقرارات

الوزارة الاولى

امر عدد 384 لسنة 1971 مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بتسمية اعضاء الحكومة

2370

امر عدد 385 لسنة 1971 مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بضبط تاجير الكاتب العام للحكومة

2371

تسمية الكاتب العام للحكومة

2371

وزارة الداخلية

امر عدد 387 لسنة 1971 مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بدعوة ناخبي الدائرة الانتخابية الاولى من ولاية سوسة لانتخابات تكميلية

2371

الوامر والقرارات

الوزارة الاولى

تسمية اعضاء الحكومة

امر عدد 384 لسنة 1971

مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بتسمية اعضاء الحكومة

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اطلاعنا على الفصل 43 من الدستور

وعلى الامر عدد 133 لسنة 1971 المؤرخ في 10 افريل 1971 المتعلق باعادة تنظيم الوزارة الاولى

وعلى الامر عدد 383 لسنة 1971 المؤرخ في 27 اكتوبر 1971 المتعلق بتسمية الوزير الاول

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - سمي :

السادة :

وزير دولة	الطيب سليم
وزيرا للمعدل	محمد بللونة
وزيرا للشؤون الخارجية	محمد المصمودي
وزيرا للداخلية	محمد الهادي خفشة
وزيرا للدفاع الوطني	البشير المهدي
وزيرا للتخطيط	منصور معلى
وزيرا للمالية	محمد الفيتوري
وزيرا للاقتصاد الوطني	التيجاني الشلي
وزيرا للفلاحة	الضاوي حنابلية
وزيرا للتربية القومية	محمد مزالي
وزيرا للشؤون الثقافية والاعخبار	الشاذلي القليبي
وزيرا للصحة العمومية	ادريس قيقنة
وزيرا للاشغال العمومية والاسكان	محمد الصياح
وزيرا للشؤون الاجتماعية	فرحات الدشراوي
وزيرا للبريد والبرق والهاتف	الحبيب بن الشيخ
وزيرا للشباب والرياضة	احمد شطورو

الفصل 2 - سمي :

السادة :

كاتب دولة لدى وزير التخطيط	مصطفى الزعنوني
كاتب دولة لدى وزير الاقتصاد الوطني	المكي الزيدي
كاتب دولة لدى وزير التربية القومية مكلفا بالتعليم الفني والمهني	فرج الجباس
كاتب دولة لدى وزير التربية القومية	حامد الزغل
كاتبي دولة لدى وزير الفلاحة	محمد غديرة
كاتب دولة لدى وزير الاشغال العمومية والاسكان	عبد الرحمان بن مسعود
		عبد الحميد ساسي

الفصل 3 - ينشر هذا الامر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

وصدر بقصر قرطاج في 29 اكتوبر 1971

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

وزارة الداخلية

دعوة الناخبين

امر عدد 387 لسنة 1971

مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بدعوة ناخبي الدائرة الانتخابية الاولى من ولاية سوسة لانتخابات تكميلية

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اعلاننا على القانون عدد 25 لسنة 1969 المؤرخ في 8 افريل 1969 المتعلق بالجلة الانتخابية حسيما وقع تنقيحها بالقانون عدد 14 لسنة 1970 المؤرخ في 7 افريل 1970 وخاصة على الفصلين 42 و 108 من المجلة المذكورة وعلى راي السيد وزير الداخلية

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - يدعى ناخبو الدائرة الاولى من ولاية سوسة ليوم الاحد 28 نوفمبر 1971 لانتخابات تكميلية تتعلق بتسديد الشغور الحاصل بمقعد واحد بمجلس الامة من المقاعد المسندة للدائرة المذكورة

الفصل 2 - يبتدي الاقتراع على الساعة الثامنة صباحا ويختم على الساعة الخامسة بعد الظهر

الفصل 3 - تقع الحملة الانتخابية بالدائرة المعنية من يوم السبت 13 نوفمبر 1971 الى يوم السبت 27 منه بدخول الغاية

الفصل 4 - تقع تصاريح الترشح المنصوص عليها بالفصل 92 من المجلة الانتخابية الملحقة بالقانون المشار اليه اعلاه عدد 25 لسنة 1969 المؤرخ في 8 افريل 1969 ابتداء من يوم الجمعة 29 اكتوبر 1971 الى يوم الجمعة 12 نوفمبر 1971 بدخول الغاية

الفصل 5 - وزير الداخلية مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 29 اكتوبر 1971

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

كاتب العام للحكومة

امر عدد 385 لسنة 1971

مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 يتعلق بضبط تاجير الكاتب العام للحكومة

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اعلاننا على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية

وعلى الامر عدد 133 لسنة 1971 المؤرخ في 10 افريل 1971 المتعلق باعادة تنظيم مصالح الوزارة الاولى

وعلى الامر عدد 364 لسنة 1971 المؤرخ في 9 اكتوبر 1971 المتعلق بضبط شروط اسناد المخطط الوظيفية بالادارات المركزية وكيفية تاجيرها

وعلى القرار الرئاسي المؤرخ في 21 سبتمبر 1957 المتعلق بوضعية كتاب الدولة ووكلاء كتاب الدولة ومدير الديوان الرئاسي

وعلى القرار المؤرخ في 21 سبتمبر 1957 المتعلق بالمنح والامتيازات الخاصة المغولة لكتاب الدولة ووكلاء كتاب الدولة ومدير الديوان الرئاسي

وعلى راي وزير المالية

وباقتراح من الوزير الاول

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - يتمتع الكاتب العام للحكومة باجر ضبط كما يلي :

أ - الاجر الخاص برتبته

ب - منحة التمثيل والامتيازات العينية حسب المقادير والشروط المنصوص عليها بالنسبة للوزراء

الفصل 2 - الوزير الاول ووزير المالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي يجري العمل به ابتداء من اول نوفمبر 1971 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 29 اكتوبر 1971

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

تسمية

بمقتضى امر عدد 386 لسنة 1971 مؤرخ في 29 اكتوبر 1971 :

كلف السيد بكار التوزاني بمهام كاتب عام للحكومة

وزارة المالية

امر عدد 388 لسنة 1971

مؤرخ في 29 أكتوبر 1971 يتعلق بتطبيق المرسوم عدد 5 لسنة 1971 المؤرخ في 7 أكتوبر 1971 والقاضي بتنقيح قانون المالية لتصرف 1971

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية، بعد اطلاعنا على الامر المؤرخ في 12 ماي 1966 بجعل ترتيب للحسابية العمومية وعلى جميع النصوص التي تقحت او تمته وعلى القانون عدد 58 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 القاضي بسن قانون اساسي للميزانية وخاصة على الفصل 32 منه

وعلى القانون عدد 66 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بضبط قانون المالية لتصرف 1971

وعلى الامر عدد 623 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بتوزيع الاعتمادات المفتوحة بمقتضى قانون المالية لسنة 1971

وعلى المرسوم عدد 5 لسنة 1971 المؤرخ في 7 أكتوبر 1971 المتعلق بتنقيح قانون المالية لتصرف 1971

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - ينقح كما يلي الجدول « أ » المضاف للامر المشار اليه اعلاه عدد 623 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 :

تصرف سنة 1971

الجدول « أ » ميزان المصاريف

مبلغ الاعتمادات	بيان المصالح	اعداد الفصول
دنانير	العنوان I - المصاريف التي تحمل على الموارد الاعتيادية	
	الباب I - مجلس الامة	
31.710	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
3.290	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
20.800	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
321.420	جملة الباب I	
	الباب 2 - رئاسة الجمهورية	
426.800	مصاريف السيادة	10
21.770	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
5.330	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
21.740	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
1.259.740	جملة الباب 2	
	الباب 3 - الوزارة الاولى	
	الجزء I - الادارة العامة	
22.390	المنحة المخولة للوزير الاول والوزير المعتمد وتاجير اعضاء الديوان	10
237.540	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
63.060	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
20.390	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
1.120.350	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
2.085.090	جملة الجزء I	

مبلغ الاعتمادات	بيان المصالح	اعداد الفصول
دنانير		
	الجزء 2 - وزارة التخطيط	
16.320	المنحة المخولة للوزير وتاجير اعضاء الديوان	10
207.440	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
10.680	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
23.600	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
482.190	جملة الجزء 2	
2.567.280	جملة الباب 3	
	الباب 4 - وزارة العدل	
11.180	المنحة المخولة للوزير وتاجير اعضاء الديوان	10
1.643.350	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
92.480	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
65.080	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
223.950	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
32.460	تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدان الاجتماعي والثقافي	70
2.352.400	جملة الباب 4	
	الباب 6 - وزارة الداخلية	
8.494.270	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
162.750	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
148.360	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
457.070	التاجيرات المخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للإدارة مخصصات من كل نوع	33
11.529.450	جملة الباب 6	
	الباب 7 - وزارة الدفاع الوطني	
7.182.840	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
77.940	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
686.750	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
10.853.200	جملة الباب 7	
	الباب 10 - وزارة الفلاحة	
2.147.800	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
2.463.950	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
7.214.050	جملة الباب 10	

مبلغ الاعتمادات	بيان المصالح	اعداد الفصول
دنانير		
	الباب II - وزارة التربية القومية	
23.101.860	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
657.410	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
349.440	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
18.957.200	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
1.853.920	تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدان الاجتماعي والثقافي	70
7.643.210	جملة الباب II	
	الباب I2 - وزارة الصحة العمومية	
387.790	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
95.470	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
74.030	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
13.424.020	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
14.607.490	جملة الباب I2	
	الباب I3 - وزارة الاشغال العمومية والاسكان	
1.870.530	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
906.880	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
1.473.940	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
228.400	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
584.000	تدخل الدولة بصفة غير مباشرة في الميدان الاقتصادي	62
7.001.750	جملة الباب I3	
	الباب I4 - وزارة الشؤون الثقافية والاعمال	
	الجزء 2 - الاخبار	
25.150	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
27.720	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
1.834.530	منحة توازن المخولة لميزان الاذاعة والتلفزة	72
2.592.200	جملة الجزء 2	
4.453.200	جملة الباب I4	

مبلغ الاعتمادات	بيان المصالح	اعداد الفصول
دنانير		
	الباب 15 - وزارة الشباب والرياضة	
1.204.550	تأجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
117.900	تأجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
237.970	تأجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
969.640	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
3.404.660	جملة الباب 15	
	الباب 16 - كتابة الدولة للشؤون الاجتماعية	
613.356	تأجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
115.500	تأجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
91.334	تأجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
409.230	منح لتسيير المؤسسات العمومية المحرزة على الشخصية المدنية او المؤسسات الشبيهة بها	50
102.120	تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدان الاجتماعي والثقافي	70
3.978.150	جملة الباب 16	
	تلخيص العنوان الاول	
	المصاريف التي تحمل على الموارد الاعتيادية	
321.420	الباب 1 - مجلس الامة	
1.259.740	الباب 2 - رئاسة الجمهورية	
2.567.280	الباب 3 - الوزارة الاولى	
2.352.400	الباب 4 - وزارة العدل	
11.529.450	الباب 6 - وزارة الداخلية	
10.853.200	الباب 7 - وزارة الدفاع الوطني	
7.214.050	الباب 10 - وزارة الفلاحة	
47.643.210	الباب 11 - وزارة التربية القومية	
14.607.490	الباب 12 - وزارة الصحة العمومية	
7.001.750	الباب 13 - وزارة الاشغال العمومية والاسكان	
4.453.200	الباب 14 - وزارة الشؤون الثقافية والاعخبار	
3.404.660	الباب 15 - وزارة الشباب والرياضة	
3.978.150	الباب 16 - كتابة الدولة للشؤون الاجتماعية	
158.700.600	جملة العنوان I	
	« المصاريف التي تحمل على الموارد الاعتيادية »	

الفصل 2 - يتفق كما يلي الجدول « ب » المضاف للامر المشار اليه اعلاه عدد 623 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 .
تصرف سنة 1971

الجدول « ب » الموازين الملحقة

مبلغ الاعتمادات	بيان المصالح	اعداد الفصول
دنانير		
	1 - ميزان البريد والبرق والهاتف الملحق لميزان الدولة	
2.673.000	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
401.200	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
565.700	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
6.831.000	الجملة	
	2 - ميزان الاذاعة والتلفزة التونسية الملحق لميزان الدولة	
557.610	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	30
4.930	تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	31
74.790	تاجير ضروب من النشاط : المستخدمون العملة القارون	32
2.144.530	الجملة	
8.975.530	الجملة العامة للموازين الملحقة	

الفصل 3 - في تحويل الاعتمادات من فصل الى آخر داخل الابواب الآتي بيانها :

الباب 3 - الوزارة الاولى
الجزء الاول - الادارة العامة

المبلغ دنانير	الزيادة	المبلغ دنانير	النقص
23.900	الفصل 40 - مصاريف المعدات والتصرف الاداري	23.900	الفصل 70 - تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدانيين الاجتماعي والثقافي
23.900	الجملة	23.900	الجملة
	الباب 7 - وزارة الدفاع الوطني		
840	الفصل 70 - تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدانيين الاجتماعي والثقافي	840	الفصل 31 - تاجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)
840	الجملة	840	الجملة
	الباب 10 - وزارة الفلاحة		
20.000	الفصل 70 - تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدانيين الاجتماعي والثقافي	6.000	الفصل 33 - التاجيرات المخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للادارة
20.000	الجملة	14.000	الفصل 41 - ارجاع مصاريف النقل ومنح التنقل اليومية والنيابات والقيام باموريات
		20.000	الجملة

الباب 11 - وزارة التربية القومية

المبلغ دنانير	الزيادة	المبلغ دنانير	التقص
175.000	الفصل 31 - تأجير ضروب من النشاط : الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	275.000	الفصل 71 - تدخل الدولة بصفة غير مباشرة في الميدانين الاجتماعي والثقافي
100.000	الفصل 41 - ارجاع مصاريف النقل ومنح التنقل اليومية والنيابات والقيام باموريات ..		
275.000	الجملة	275.000	الجملة

الباب 12 - وزارة الصحة العمومية

9.000	الفصل 40 - مصاريف المعدات والتصرف الاداري	6.300	الفصل 70 - تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدانين الاجتماعي والثقافي
		2.700	الفصل 71 - تدخل الدولة بصفة غير مباشرة في الميدانين الاجتماعي والثقافي
9.000	الجملة	9.000	الجملة

الباب 13 - وزارة الاشغال العمومية والاسكان

30.000	الفصل 62 - تدخل الدولة بصفة غير مباشرة في الميدان الاقتصادي	30.000	الفصل 33 - التاجيرات المخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للإدارة مخصصات من كل نوع
30.000	الجملة	30.000	الجملة

الباب 15 - وزارة الشباب والرياضة

2.910	الفصل 10 - المنحة المخولة للوزير وتاجير اعضاء الديوان	2.910	الفصل 40 - مصاريف المعدات والتصرف الاداري
2.910	الجملة	2.910	الجملة

الفصل 4 - وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 29 أكتوبر 1971

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

تحويل اعتماد

امر عدد 389 لسنة 1971

مؤرخ في 29 أكتوبر 1971 يتعلق بتحويل اعتماد من فصل الى آخر

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اطلاعتنا على الامر المؤرخ في 12 ماي 1966 المتعلق بعمل ترتيب للحسابية العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته او تمتته وعلى القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الاساسي للميزانية وخاصة على الفصل 37 منه

وعلى القانون عدد 66 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بقانون المالية لتصرف 1971

وعلى الامر عدد 623 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بتوزيع الاعتمادات المفتوحة بمقتضى قانون المالية لسنة 1971

وبناء على ما عرضه وزير المالية

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل I - رخص في تحويل الاعتمادات الاتي بيانها من فصل الى اخر داخل الابواب الاتية بالعنوان الاول من ميزانية تصرف 1971 .

الباب 3 - الوزارة الاولى
الجزء I - الادارة العامة

المبلغ دنانير	الزيادة	المبلغ دنانير	النقص
26.400	الفصل 30 - تاجير ضروب من النشاط الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري	2.400	الفصل 31 - تاجير ضروب من النشاط الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضيه (الوقتيون)
		24.000	الفصل 33 - تاجيرات مخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للادارة - مخصصات من كل نوع
26.400	الجملة	26.400	الجملة

الباب 9 - وزارة الاقتصاد الوطني

4.800	الفصل 33 - تاجيرات مخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للادارة - مخصصات من كل نوع	4.800	الفصل 30 - تاجير ضروب من النشاط الموظفون الذين اقتضاهم قانون السلك الاداري
10.000	الفصل 41 - ارجاع مصاريف النقل ومنح التنقل اليومية والنيابات والقيام بماموريات ..	10.000	الفصل 40 - مصاريف المعدات والتصرف الاداري
3.000	الفصل 60 - تدخل الدولة بصفة مباشرة في الميدان الاقتصادي	3.000	الفصل 61 - تدخل الدولة بصفة غير مباشرة في الميدان الاقتصادي
17.800	الجملة	17.800	الجملة

الباب 10 - وزارة الفلاحة

45.000	الفصل 31 - تاجير ضروب من النشاط الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)	45.000	الفصل 33 - تاجيرات مخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للادارة - مخصصات من كل نوع
45.000	الجملة	45.000	الجملة

الباب 15 - وزارة الشباب والرياضة

المبلغ دنانير	الزيادة	المبلغ دنانير	النقص
7.000	الفصل 32 - تاجير ضروب من النشاط المستخدمون العملة القارون	7.000	الفصل 31 - تاجير ضروب من النشاط الموظفون الزائدون عن العدد والمستخدمون بصفة عرضية (الوقتيون)
7.000	الجملة	7.000	الجملة

المبلغ دنانير	الزيادة	المبلغ دنانير	النقص
8.000	الفصل 32 - تاجير ضروب من النشاط المستخدمون العملة القارون	8.000	الفصل 33 - تاجيرات مخولة لاشخاص غير موظفين يمدون يد المساعدة للإدارة - مخصصات من كل نوع
8.000	الجملة	8.000	الجملة

ميزان الإذاعة والتلفزة التونسية الملحق لميزان الدولة

الفصل 2 - يمكن ان يقع الاككتاب بواسطة الحساب الجاري او بتسليم صكوك للحامل او صكوك للاذن بالدفع وتمثل هاته الصكوك في قصاصات ذات 10 و 100 و 1 000 دينار

الفصل 3 - تتم عملية الاصدار حسب قيمة الرقاع عند اصدارها وهي تنتج فائضا قدره 5,5% يدفع عند حلول الاجل في 15 نوفمبر من كل سنة.

الفصل 4 - تتم الاككتابات اما بالدفع نقودا او باسترجاع الجزء العاشر من القسط الاول الجديد والثاني الجديد والثالث الجديد والرابع الجديد والخامس الجديد من رقاع التجهيز ذات العشرة اعوام التي يحل اجل دفعها في تاريخ واحد.

الفصل 5 - ان رقاع التجهيز قابلة للاتجار فيها وهي شبيهة بالحالات (شيكات) فيما يخص عمليتي التشطيب والتظهير

الفصل 6 - يقع الارجاع بحساب عشرة اقساط سنويا متساوية يحل اجل القسط الاول منها في 15 نوفمبر 1972 ويتم ترجيع كل رقعة بسببة العشر سنويا.

الفصل 7 - تدفع فوائض وراس مال الرقاع بالخرزينة العامة والقباضات المالية ونوافذ المؤسسات المصرفية المعينة من طرف وزير المالية.

الفصل 8 - تنتفع رقاع التجهيز بالامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالقانون عدد 75 لسنة 1962 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 المتعلق بالتحويلات الجبائية المقررة لفائدة عمليات اعادة رصد الارباح او المداخيل حسبما وقع تنقيحه بالفصل 15 من القانون عدد 41 لسنة 1968 المؤرخ في 31 ديسمبر 1968

الفصل 9 - ان رؤوس الاموال والفوائض الحاصلة من الرقاع المحدثة بمقتضى هذا القرار ينالها سقوط الحق بالمطالبة حسب الشروط الاتية :

- بالنسبة لرؤوس الاموال بمضي 15 سنة ابتداء من تاريخ وجوب دفعها.

- وبالنسبة للفوائض بمضي 5 سنوات ابتداء من حلول اجلها

الفصل 10 - يمكن ان تنتفع رقاع التجهيز بتسبقات من البنك المركزي التونسي

تونس في 28 اكتوبر 1971

وزير المالية

عبد الرزاق الرصاع

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

الفصل 2 - وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 29 اكتوبر 1971

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

الهادي نويرة

رقاع التجهيز

لر

ان وزير المالية مؤرخ في 28 اكتوبر 1971 يتعلق بضبط اساليب اصدار القسط السابع الجديد من رقاع التجهيز

ان وزير المالية ،

بعد اطلاعه على الامر المؤرخ في 15 اوت 1946 المتعلق بسير دواليب مراقبة مختلف مؤسسات التأمين وجمع رؤوس الاموال وعلى جميع النصوص التي تحتته او تمته

وعلى الامر المؤرخ في 4 مارس 1948 المتعلق بالترخيص في اصدار رقاع جهيز لمدة اربع سنوات وعلى جميع النصوص التي تحتته او تمته وخاصة على امر المؤرخ في 10 نوفمبر 1949

وعلى القانون عدد 75 لسنة 1962 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 المتعلق بجراء تحويلات جبائية لفائدة اعادة رصد الارباح او المداخيل حسبما وقع تنقيحه بالفصل 15 من القانون عدد 41 لسنة 1968 المؤرخ في 31 ديسمبر 1968

وعلى القرار المؤرخ في 2 نوفمبر 1965 المتعلق بضبط اساليب اصدار رقاع اول جديد من رقاع التجهيز

وعلى القرار المؤرخ في 4 نوفمبر 1966 المتعلق بضبط اساليب اصدار رقاع ثان جديد من رقاع التجهيز

وعلى القرار المؤرخ في 28 اكتوبر 1967 المتعلق بضبط اساليب اصدار رقاع ثالث جديد من رقاع التجهيز

وعلى القرار المؤرخ في 25 اكتوبر 1968 المتعلق بضبط اساليب اصدار رقاع رابع جديد من رقاع التجهيز

وعلى القرار المؤرخ في 18 اكتوبر 1969 المتعلق بضبط اساليب اصدار رقاع خامس جديد من رقاع التجهيز

وعلى القرار المؤرخ في 26 اكتوبر 1970 المتعلق بضبط اساليب اصدار قسط السادس الجديد من رقاع التجهيز

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - يقع ابتداء من اول نوفمبر 1971 اصدار رقاع جهيز ذات عشر سنوات (القسط السابع الجديد) ويتم غلق مسددا في 15 نوفمبر 1971.

(2) سعر التسليم الى البائعين بالتفصيل :

سعر القنطار	انواع التمور
	دقلة النور :
22,3790	الموحد
19,6110	التجاري
11,130	عليق واخوات (بالصناديق)
	التمور الاعتيادية :
10,070	الكننة والفرملة بالصناديق

(3) اسعار التسليم الى البائعين بالجملة موصلة الى مركز الولايات:

سعر القنطار	انواع التمور
	دقلة النور :
21,500	الموحد
18,500	التجاري
10,500	عليق واخوات (بالصناديق)
	التمور الاعتيادية :
9,500	الكننة والفرملة بالصناديق

وزارة الاقتصاد الوطني

سعر التمور

قرار

من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 28 أكتوبر 1971 يتعلق باسعار بيع التمور لصاية 1971 - 1972

ان وزير الاقتصاد الوطني،

بعد اطلاعه على القانون عدد 26 لسنة 1970 المؤرخ في 19 ماي 1970 المتعلق باساليب تعيين الاسعار وزجر المخالفات في المادة الاقتصادية وعلى القانون عدد 5 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971 المتعلق بالغاء القانون عدد 41 لسنة 1963 المؤرخ في 14 نوفمبر 1963 المتعلق بتجارة التمور وعلى الامر المؤرخ في 10 اكتوبر 1919 المتعلق بزجر الغش في تجارة البضائع والتدليس في المواد الغذائية او المنتجات الفلاحية او الطبيعية وعلى القرار المؤرخ في 28 جوان 1957 المتعلق بضبط مقدار الارباح الجديدة في مرحلة البيع بالتفصيل المنطبقة على الفلال والبقول وعلى القرار المؤرخ في 26 نوفمبر 1962 المتعلق بضبط قواعد التوحيد المنطبقة على تمور البلاد التونسية المعدة للتصدير وعلى القرار المؤرخ في 20 اكتوبر 1970 المتعلق بسعر بيع التمور لصاية 1971 - 1970

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - ابتداء من نشر هذا القرار فان اسعار البيع في المراحل المختلفة في الاتجار عينت كما ياتي :

(I) سعر البيع للعموم الكيلو قرام :

سعر الكيلو غرام	انواع التمور
	دقلة النور :
273 مليون	الموحد
235 مليون	التجاري
134 مليون	عليق واخوات (بالصندوق)
	التمور الاعتيادية :
121 مليون	الكننة والفرملة بالصناديق

يتعين على البائعين بالتفصيل ان يعلقوا بطاقات بكتابة واضحة وسهلة القراءة بها اقصى اسعار البيع بالتفصيل مع بيان نوع الثمرة المعروضة للبيع

اطلع عليه
الوزير الاول
الهادي نوبيرة

الفصل 2 - ضبطت نسبة الارباح لجامعي التمور باربعة دنائير (4,000) لجميع الانواع

الفصل 3 - لا يمكن ان تعرض دقلة النور مهما كان نوعها او صنفها بكاجوات او باكياس

الفصل 4 - ان دفع المبالغ الواجبة للمنتجين من طرف مختلف المشتريين فيما يخص جميع الانواع المنصوص عليها بالفصلين I و 2 يقع دفعة واحدة وقت تسلم المنتجات

الفصل 5 - لا تنطبق احكام هذا القرار على التمور المعروفة بـ « اللسمية » من غابات نخيل قفصة وحامة قابس والمطوية ووذرف والمجنوب التونسي

الفصل 6 - تقع معاينة مخالفات احكام هذا القرار وتبنيها المعاقبة عنها طبقا لاحكام الامر المشار اليه اعلاه المؤرخ في 10 اكتوبر 1919 والقانون المشار اليه اعلاه عدد 26 لسنة 1970 المؤرخ في 19 مارس 1970

الفصل 7 - الغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا القرار

تونس في 28 اكتوبر 1971
وزير الاقتصاد الوطني
التيجاني الشلي

إعلانات شرعية وعابرة

يجب نشر الاعلانات القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

لا تتحمل الادارة بآية مسؤولية من حيث الاعلانات المدرجة

راس مال الشركة دنانير 4000 مجزي الى 40 حصة كل منها دنانير 100 قدم من ذلك نقدا مبلغ 2000 دينار ونوعا مبلغ 2 000 تتمثل في حق التسويغ للمحل 59 نهج النحاس باشا وذلك من طرف المرأة نبيهة بنت محمد بن رحومة القاطنة باريانة الجديدة IO نهج البرتقال وحمادي بن فرحات الباجي بتونس I8 شارع علي البلهوان حددت مدة الشركة باعوام IO تتجدد ضمينا من ثلاثة اعوام الى ثلاثة اعوام

يدير الشركة حمادي بن فرحات الباجي والطاهر بن احمد التونسيين ولهما التفويضات المطلقة

عدد 2060

شركة صنع الملابس العصرية

(سوكوم)

مدنين

الهاتف : IIO

اعلان استعلاء

السادة المساهمون في شركة صنع الملابس العصرية بمدنين مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية والاستثنائية واللذان ستعقدان على الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين 15 نوفمبر 1971 بالمقر الاجتماعي للشركة وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي :

الجلسة العامة العادية :

- تلاوة التقرير الادبي لمجلس الادارة 5 اشهر لسنة 1969 وسنة 70 و IO اشهر من سنة 1971

- تلاوة التقرير المالي لمراقبي الحسابات

- المصادقة على حسابات وميزان السنوات المذكورة اعلاه

(5) المقر الاجتماعي : 4 نهج سان جون بتونس

(6) الوكالة : السيد محمد بوعزة مع اوسع التفويضات

عدد 2 057

بيع اصل تجاري

بموجب عقد خطي مؤرخ في 5 اكتوبر 1971 مسجل بتونس في 13 اكتوبر 1971 مجلد 785 سلسلة I وادي 5 باع السيد سعيد بن دريس للسيد بن سعيد قديدي الاصل التجاري للحلويات والمرطبات الكائن بنهج الجزيرة عدد 4 بتونس

المعارضات تقع بين ايدي الاستاذ ديبه II نهج الدباغين بتونس في ظرف عشرين يوما من تاريخ هذا الاعلام

وقع نشر هذا الاعلام بالصحيفة اليومية لابراس في 24 اكتوبر 1971

عدد 2059

(الوفاق)

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 4.000 دينار

مركزها الاجتماعي

بتونس 59 نهج النحاس باشا

بمقتضى عقد خطي في 31 اكتوبر 1971 سجل بتونس في 12 اكتوبر 1971 مجلد 784 مكرر وادي 702 نظيرين منه وقع ايداعهما بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 13 اكتوبر 1971 تكونت شركة باسم (الوفاق) ذات مسؤولية محدودة مركزها بالحاضرة 59 نهج النحاس باشا غرضها استثمار جميع المتاجر مقاهي حانات مرطبات وما شكلها

الشركة الصناعية للكولة وتوابعها

« سيفكول »

زيادة في راس المال

بمقتضى محضر جلسة عامة خارقة للعادة بتاريخ 3 سبتمبر 1971 مسجل بصفاقس العقود المدنية في 25 سبتمبر 1971 وادي 86 عدد 307 ارتفع راس مال الشركة الصناعية للكولة وتوابعها « سيفكول » من 90.000 دينار الى 120.000 دينار وذلك باصدار ستمائة (600) رقعة جديدة قيمة الواحدة خمسون (50) دينارا

وقع تنقيح الفصل السادس من القانون الاساسي للشركة

اردع نظيران من محضر الجلسة المذكور اعلاه بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 4 اكتوبر 1971 عدد 2053

هذا مضمون

عدد 2054

بمقتضى عقد بخط اليد المؤرخ في 9 سبتمبر 1971 ومسجل بمكتب العقود المدنية بتونس في 10 سبتمبر 1971 مجلد 784 مكرر وادي 272 سلسلة اس 1 ، اودع نسختان اصليتان منه بكتابة المحكمة بتونس في 13 سبتمبر 1971 وقع تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة بين الاشخاص المذكورين بالعقد

(1) اسمها : شركة التجهيز العصري للتجارة والصناعة

(2) غايتها : التوريد . الصناعة

التمثيل التجاري - البيع - التركيز والعناية بجهاز تبريد المطبخ وبصفة عامة بكل ما له علاقة بالمعدات اللازمة بالتجهيز التجاري والصناعي والنزل كما لها ايضا جميع العمليات العينية والعقارية التابعة لمركزها

(3) مدتها : 99 سنة

(4) راس مالها : خمسة الاف دينار (5000) منقسم الى 200 سهم بخمس وعشرين دينار الواحد ، ومدفوع كامله

العقود المدنية في 8 أكتوبر 1970 سجل
784 وادي مثلث عدد 484 سلم على وجه
الوكالة الحرة السيد محمود الدغري الى
شركة الحلويات والبسكويت « الذوق
اللذيذ » شركة محدودة المسؤولية راس
مالها دنائير 7.500 ومقرها الاجتماعي
بتونس 98 نهج باب الخضراء جميع المتجر
لصناعة الحلويات والبسكويت القنفيد
المعروفة بالسنبلة الذهبية كائن بتونس
نهج باب الخضراء عدد 89 لمدة عام متجددة
بدايتها من 1 أكتوبر 1971

وعليه فان السيد محمود الدغري لا
يتحمل اي التزام تأخذه الشركة المذكورة

عدد 2067

1 - ت - ت اوتيل كوربوريشن أوف تونيزيا

شركة خفية الاسم
راس مالها 450.000 دينار
المقر الاجتماعي - الحمامات
شيراتون اوتيل حمامات

تبعا للمداولة المؤرخة في 25 سبتمبر
1971 الجلسة العامة الحارقة للعادة لشركة
1 - ت - ت اوتيل كوربوريشن اوف
تونيزيا وقع تنقيح الفصل 4 من القانون
الاساسي كما يلي :

الفصل 4 - الجديد :

1) المقر الاجتماعي وقع تعيينه
بالحمامات بالجمهورية التونسية بحمامات
شيراتون اوتيل

2) ويمكن تحويله الى اي مكان اخر
بالجمهورية التونسية بواسطة مداوات
مجلس الادارة وان ما تبقى من القانون
الاساسي فلا تغيير فيه

وهناك محضر من الجلسة العامة الحارقة
للعادة وقع تسجيله بتونس مكتب المدني
عدد 1 مجلد 785 دفتر مثلث وادي 147
وقعت اضافة نسختين بكتابة المحكمة
المدنية بتونس يوم 26 أكتوبر 1971

عدد 2068

مكتب الاستاذ محمد بشر
المحامي لدى مجلس التعقيب
بسوسة نهج الجزائر
بيع بالزاد العلني اثر عقارية

يقع التثبيت يوم الاثنين في 6 ديسمبر
1971 على الساعة التاسعة صباحا بدائرة

الاول) في 24 مارس 1971 وقع ايداعه
بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس صرحت
السيدة نادية بوحالة محاسبة بالشركة
الكيميائية للمغرب الكبير نيابة عن
السيد علي بوخريص الرئيس المدير العام
للشركة الخفية الاسم المسماة الصناعات
الكيميائية للمغرب الكبير بمقتضى توكيل
عدلي مؤرخ في 4 نوفمبر 1970 بان
60.000 اسهم جديدة وقيمة الواحدة منها
خمس دنائير المثلة للقسط الثالث من
زيادة راس المال والتي قررها المجلس
الاداري في اجتماعه يوم 29 أكتوبر 1970
وذلك عملا بالنفوذ الذي تلقاه من الجلسة
العامة الحارقة للعادة المنعقدة يوم 2 فيفري
1967 قد وقع الاكتتاب في مجموعها من
طرف شخص معنوي حررت قائمة باسمه
اضيفت الى الكتب المشار اليه آنفا بعد
تضمينها الاشهاد بصحة وصدق ما
اثبتت فيها

وبناء على زيادة راس المال المذكور الذي
تم انجازه فان الفصل 6 من القانون
الاساسي المتعلق بمبلغ راس المال وعدد
اسم الشركة وقع تعديله كما يلي :

الفصل 6 الجديد - حدد راس مال
الشركة 200.000 دينار مقسم على
240.000 سهم قيمة السهم الواحد
خمس دنائير

مضمون مطابق للاصل

مجلس الادارة

عدد 2 065

شركة الاكساء صفاقس اعلان

لكل من له دين على الشركة المذكورة
اعلاه ان يستظهر بما يثبت ويطلب به
في اجل لا يتجاوز خمسة عشر يوما من
تاريخ نشر هذا الاعلان لدى المصنفين
بنهج سيدي علي الكراي صفاقس واذا
فات الاجل تعتبر الديون ملغاة

المصنفين :

عبد المجيد السلامي

محمد السلامي

رشيد البرشاني

مصطفى الشرفي

عدد 2066

وكالة حرة

بمقتضى كتب خط يد مؤرخ في 1
أكتوبر 1970 ومسجل بتونس بمكتب

- ابراء ساحة المتصرفين

- مسائل مختلفة

الجلسة العامة الاستثنائية :

- النظر في حل الشركة

- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عن مجلس الادارة ، الرئيس

عدد 2063

اعلان في كراء اصل تجاري

انه عملا بمقتضى الفصل 229 وما يليه
من المجلة التجارية يعلن بما ياتي :

سوغت السيدة فضيلة معاوية الساكنة
بنهج السويد عدد 7 بتونس للسيدة
محرزية وتدعى ليلة بن جدو التي اختارت
مقرها بمكتب المحامي الاستاذ عبد العزيز
الشابي 13 نهج علي باش حامية تونس
جميع الاصل التجاري المرتب على المحل
الكائن بنهج علي باش حامية عدد 2 بتونس
المعد لتجارة الملابس والحياطة لمدة عامين
بداية من مضي اجل الاشهر القانوني كل
ذلك حسب كتب مؤرخ في 14 أكتوبر
1971 ومسجل بتونس في 25 أكتوبر 1971
تحت مجلد 785 س - 1 - الوادي 132
وادرج هذا الاعلان بجريدة العمل بتاريخ
27 أكتوبر 1971

عدد 2 064

الصناعات الكيميائية للمغرب الكبير

شركة خفية الاسم

راس مالها الف ومائتا دينار

بمقتضى مداولة الجلسة العامة الحارقة
للعادة بتاريخ 27 جوان 1970 قرر
المساهمون في الشركة التخفيض في
راس مال الشركة الى 3.150.000 دينار
من 4.000.000 دينار المقرر من طرف
الجلسة العامة الحارقة للعادة بتاريخ
2 فيفري 1967 كما هو معتقدا ان يكون
راس مال الشركة

ان الجلسة العامة ، بالاضافة الى ما ذكر
سلمت كل النفوذ الى مجلس الادارة
لتحقيق في مرة او اكثر هذه الزيادة
وترفيع راس المال الى 3.150 000 دينار
حسب متطلبات الشركة

اعلان الاكتتاب والدفع

بمقتضى كتب تلقاه السيد قابض
التسجيل بتونس (مكتب العقود المدنية

مكتب الاستاذ محمد بشر
المحامي لدى مجلس التعقيب
بسوسة نهج الجزائر

بيع بالمزاد العلني اثر عقلة عقارية
يقع التثبيت يوم الاثنين في 6 ديسمبر
1971 على الساعة التاسعة صباحا بدائرة
العقل العقارية بالمحكمة الابتدائية بالمهدية
المطالب بالبيع : مدير البنك التونسي
القاطن بتونس

المعقول عليه : علي مبارك - التاجر -
القاطن بالمهدية

العقار المعروض للبيع

جميع معصرة الزيتون المشتملة على
خمسة برايز وواحدة مضغفة ومدار
وطرمبة بثلاثة ارواح وزندالة تابعة لها
الكائنة بالمهدية يحدها قبلة ورثة احمد
الزوالي وغيره وشرقا ورثة عبد الله ابن
الحاج علوان وغيره وجوفا ورثة محمد
القيزي واخيه حسن وغيرهما وغربا طريق
حيث المفتح

التمن الافتتاحي

فصل وحيد : الف دينار (1.000.000 د)
لزيادة الارشادات المخابرة مع مكتب
الاستاذ محمد بشر المباشر للبيع
وللاطلاع على كراس الشروط مع كتابة
المحكمة الابتدائية بالمهدية

تنبيه : على من يروم المشاركة في هاته
البتة التحصيل من الان على رخصة في
ذلك من ولاية سوسة

المحامي القائم بالتبوعات

الاستاذ محمد بشر

عدد 2071

اعلان

يتضح من كتب بخط اليد مؤرخ في
18 اكتوبر 1971 مسجل بصفاقس عقود
مدنية في 18 اكتوبر 1971 مجلد 24 عدد 115
وقع ايداع نظيرين منه بكتابة المحكمة
الابتدائية بصفاقس في 20 اكتوبر 1971
تحت عدد 2073 ان شركة ذات مسؤولية
محدودة تاسست تحت اسم (صفاقس
اناقه) براس مال قدره 6000 دينار مقرها
الاجتماعي بملتقى شارع الهادي شاكر
ونهج ليوبولد سنفور بصفاقس موضوع
الشركة هو استغلال مغازة بيع الاقمشة
والملابس الجاهزة ، مدة الشركة 30 سنة
الوكالة : عين السيد رؤوف الشرقي
وكيلا للشركة مع النفوذ المطلق

عدد 2 072

مكتب الاستاذ محمد بشر
المحامي لدى مجلس التعقيب
بسوسة نهج الجزائر

بيع بالمزاد العلني اثر عقلة عقارية

يقع التثبيت يوم الاثنين في 6 ديسمبر
1971 على الساعة التاسعة صباحا
بدائرة العقل العقارية بالمحكمة الابتدائية
بالمهدية

المطالب بالبيع : مدير الشركة
التونسية للبنك القاطن بتونس

المعقول عليهم : ورثة محمود الشلايفة
وهم اخواته خديجة وزينب وسعاد
وصالحة وآسيا بنات حسين الشلايفة
وارملته منيرة بنت الطيب السبعي في
حقها وحق ابنائها منه المرحوم محمود
رضا الشلايفة وهم القصر رجاء ومحمد
الوليد وعبد الحق وحسين وهشام وفهد
وعبد الله كثير بموجب حكم التقديم
عدد 791 عن المحكمة الابتدائية بالمهدية
بتاريخ 20 سبتمبر 1960 القاطنين بالمهدية

العقار المعروض للبيع :

جميع الشقتين بالطابق الاول للعمارة
الكائنة بنهج منديس فرانس بالمهدية
الشقة الاولى تحمل رقم 3 بها اربعة
غرف ومطبخة ومرحاض

والشقة الثانية تحمل رقم 4 بها 3
بيوت ومطبخة وبيت راحة بنفس الشكل
والساحة للشقة رقم 3

يحدها قبله شركة النور الكهربائي
وشرقا مدرسة ابتدائية وجوفا طريق
حيث المفتح للطابق السفلي ومن الخارج
للطوابق العلوية وغربا نهج منداس
فرانس

التمن الافتتاحي :

فصل وحيد - الف دينار 1.000.000

لزيادة الارشادات المخابرة مع مكتب
الاستاذ محمد بشر المباشر للبيع وللإطلاع
على كراس الشروط مع المحكمة الابتدائية
بالمهدية

تنبيه : على من يروم المشاركة في
هاته البتة التحصيل من الان على رخصة
في ذلك من ولاية سوسة

المحامي القائم بالتبوعات

الاستاذ محمد بشر

عدد 2070

العقل العقارية بالمحكمة الابتدائية بالمهدية
المطالب بالبيع : مدير الشركة
التونسية للبنك القاطن بتونس

المعقول عليهم : ورثة المرحوم الصادق
بن احمد فضيلة وهم : ارملة الاولى

(I) فاطمة بنت قاسم الزراع

(2) ارملة الثانية هنا بنت محمد
عويشة اولاده :

(3) الحسين

(4) راضية

(5) محمود

(6) عائشة

(7) محمد

(8) احمد

(9) علي

(10) فطومة

(II) عويشة القاطنون بقصور الساف

العقار المعروض للبيع :

جميع المعصرة لعصر حب الزيتون
الكائنة بقصور الساف بشارع الحبيب
بورقيبة المشتملة على صالة وقاراج
ومخزن كبير ومطلع والمحتوية على الاتها
بسة برايز فرادي رقم 28 وواحدة مضغفة
ودور عصري ودينامو وطرمبة باربعة
ارواح كلها نوع كوك يحده المعصرة
المذكورة بما اشتملت عليه قبلة دار عبد
الله بوغرازة وشرقا طريق حيث مفتح
ثاني للمعصرة المذكورة وجوفا شارع
الحبيب بورقيبة حيث مفتح المعصرة
والقاراج ومطلع العلوي ومخزن كبير
وغربا سكة غير نافذة

التمن الافتتاحي :

فصل وحيد : الف دينار 2.000.000

لزيادة الارشادات المخابرة مع مكتب
الاستاذ محمد بشر المباشر للبيع وللإطلاع
على كراس الشروط مع كتابة المحكمة
الابتدائية بالمهدية

تنبيه : على من يروم المشاركة في
هاته البتة التحصيل من الان على رخصة
في ذلك من ولاية سوسة

عدد 2069

اعلام للعموم

يعلن السيد محمد العزيز الجلولي انه بموجب حكم صادر من المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 26 جويلية 1971 - تحت عدد 37244 يقضي بوضع السيد محمد الهادي بن محمد العزيز الجلولي تحت قيد الحجر عملا بالفصل 164 - من مجلة الاحوال الشخصية

لذا فان كل معاملة في المستقبل مع المعني بالامر تعتبر لاغية

ومن انذر فقد اعذر

عدد 2073

الشركة العقارية السياحية لقربة
اعلان استدعاء

ليكن في علم المشتركين في الشركة العقارية السياحية لقربة (سيتكو) انهم مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية المدعاة بصفة خارقة للعادة بمقرها الاجتماعي بقربة وذلك يوم الاربعاء 10 نوفمبر 1971 على الساعة العاشرة قصد التداول في جدول الاعمال الاتي :

- تعيين مراقب للحسابات

- مسائل مختلفة

عن مجلس الادارة

عدد 2074

الفوز

دار الشعب - نهج باب لقواس
تونس

اعلان استدعاء

ان السادة المشتركين في الشركة الحفية الاسم الفوز مدعوون لحضور الجلسة العامة الخارقة للعادة التي ستعقد يوم الخميس 25 نوفمبر 1971 على الساعة العاشرة صباحا بالمقر الاجتماعي للشركة وذلك للتداول في جدول الاعمال الاتي :

- حل الشركة مسبقا

- تعيين مصفي

- مسائل مختلفة

عن مجلس الادارة

عدد 2075

المكتب القانوني لشركة فيسكور

8، نهج مرسييليا - تونس

الهاتف : 255.662

اروبا كراء السيارات

حسب العقد المكتوب بخط اليد المؤرخ في 25 اكتوبر 1971 والمسجل بتونس في نفس اليوم بقباضة العقود المدنية مجلد عدد 785 سلسلة 3 وادي 154 تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة بين السيد محمد خلاص والانسة نزيهة بن عابد

غايتها : كراء السيارات بجميع انواعها

اسمها : اروبا كراء السيارات شركة

ذات مسؤولية محدودة

مدتها : IO سنوات من يوم 25 اكتوبر 1971

مقرها الاجتماعي : 50 شارع بورقيبة
عمارة افركا مكتب عدد 464

راس مالها : IO الاف دينار موزعة على IOOO قسط قيمة الواحد IO دنانير احييت الى السيد محمد خلاص 500 قسط معددة من I الى 500 تساوي 5.000.000 الانسة نزيهة بن عابد 500 قسط معددة من IOI الى IOOO تساوي 5.000.000

الوكالة : سميت الانسة نزيهة بن عابد وكيلة للشركة لمدة ثلاث سنوات مع جميع النفوذ

وضع نظيرين من القانون الاساسي بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 26 اكتوبر 1971 الوكيل
عدد 2076

الشركة الصناعية للملابس الداخلية

(سييل)

شركة حفية الاسم
راس مالها 70.000 دينار
المقر الاجتماعي
طريق مدغشقر - صفاقس

طبقا للقرار الاول للجلسة العامة الغير العادية بتاريخ 23 اكتوبر 1971 ولفقرة الاخيرة للفصل 7 من القوانين الاساسية ينتهي الحق الاول الراجع للمشاركين القدم في 23 نوفمبر 1971 للاستكتاب في زيادة راس مال الشركة التي قدرها 30.000 دينار

الرئيس المدير العام
الحبيب اعشيش

عدد 2077

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

لتعريف الامضاء : رئيس البلدية